

2016/12/01

من وزيرة المالية
إلى

الموضوع : حول تسجيل نسخة مجردة

المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 14 نوفمبر 2016

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه تسجيل نسخة مجردة من وعد بيع عقار مبرم بتاريخ 25 جانفي 2015 بين السيد ***** والسيدة *****، أشرّف بأن أحيطكم علماً بأن أحكام الفصل 13 من مجلة معاليم التسجيل والطابع الجبائي تقتضي تسجيل عقود خط اليد في نسخها الأصلية ، وبالتالي لا يمكن تسجيل النسخ المجردة للعقود.

مع العلم وأن نقل العقارات بمقابل يخضع لمعلوم تسجيل بـ 5% من ثمن العقار بصرف النظر عن وجود كتب من دونه ، وبالتالي فإنه يتعيّن على موكلكم التصريح بعملية النقل ودفع معاليم التسجيل المستوجبة بقباضة المالية مرجع النظر.

وتقبلوا، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام
عن وزيرة المالية وبتفويض منها

**المدير العام
للدراسات والتشريعات الجبائي**
الإمضاء: سهام بوغديري نمصية